

وزارة الخارجية

رار بشأن اتفاقية وقاية النباتات بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية

الخارجية

٦- الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٠٦٧ لسنة ١٩٦٥ الصادر بتاريخ ٦ يوليه سنة ١٩٦٥ بالموافقة على اتفاقية وقاية النباتات المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الموقعة في القاهرة بتاريخ ٣ سبتمبر سنة ١٩٦٤)

١٢

ما وحيدة - تنشر في الجريدة الرسميةاتفاقية وقادة النيات المعقودة
بين .. كومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية يوغوسلافيا
الاشراكية الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ،
ويعدا بها اعتبارا من ٢١ أبريل سنة ١٩٦٦ وهو تاريخ تبادل وثائق
التي دلت عليها ما

محمود رياض

اتفاقية و قادة النساء

لبرمة بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية يوغسلافيا
الاتحادية الاشتراكية

لـ) حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية رغبة منها في النجاح في تنسيق جهودها لمقاومة أمراء النيات والآفات الخطيرة ولغاية إقليمها من دخول هذه الأمراض والآفات وانتشارها ، وتسهيلاً منها لتجارة النيات ومنتجاتها بين البلدين قد اتفقنا على ما يلي :

() مادة

تشابه، من كلمة "نباتات"؛ فـ هذه الاتفاقية النباتات الحية وأجزاءها، بما في ذلك تقاوى الإكثار، ويتضمن مصطلح "المشتقات النباتية" "المواد الغذائية المصنعة أو المصنعة من أصل نباتي، بما في ذلك البدور التي لا تدخل، من الكلمة "نباتات"."

رئيس وزراء الجمهوريات العربية المتحدة

القاموس - دار مصر، سنة ١٩٣٥

صاحب السعادة

أشرف باحاطتكم علماً باستلام كتابكم بتاريخ اليوم والمتضمن ما يلى :
”بالإشارة إلى المباحثات التي انتهت بتوقيع الاتفاق الشانى للتعاون
الاقتصادى بين حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وحكومة الجمهورية
العربية المتحدة بتاريخ اليوم، أشرف بأن أؤكد موافقة حكومتي على إجراء
التعديلات الآتية في اتفاق التعاون الاقتصادي بين حكومتي جمهورية
تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة المؤرخ

يزاد مبلغ الامان المشار إليه في المادة ١ من الاتفاق المذكور بمبلغ إضافي قدره ٣,٠٠٠,٠٠٠ (٣ مليون) جنيه أسترليني ليصبح إجمالي المبلغ هو ٢٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيه أسترليني ويستخدم مبلغ الزيادة المذكورة طبقاً لنصوص بروتوكول ١٠ سبتمبر ١٩٦٤ (بروتوكول المفاوضات بين وفد الجمهورية التشيكو-سلوفاكية الاشتراكية ووفد الجمهورية العربية المتحدة خلال الفترة من ٧ سبتمبر سنة ١٩٦٤ إلى ١٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤) لتنفيذ المشروعات المحددة فيه ويجب أن يتم إبرام العقود الخاصة باستعمال مبلغ زيادة الامان المشار إليه خلال الفترة المبينة في المادة ٢ من اتفاق التعاون الاقتصادي المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٦٢ أى حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥

ويخضع هذا الكتاب وردمكم عليه للتصديق طبقاً للإجراءات الدستورية
فـ كل من البلدين ويصبح نافذاً من تاريخ إمداده بروتوكول ١٠ سبتمبر
سنة ١٩٦٤

ورداً على ذلك أود أن أؤكد لكم أن المذكور آنفاً يبين تماماً المفهوم الذي تم التوصل إليه فيها بيتنا .

رأكون ممتناً لو تكرتم بتأييد المفهوم السابق ” .

وتقبلوا يا صاحب السعادة تأكيدات أسمى تقديرى

ملخص

صاحب السعادة

جوزیف لینارت

رئیس وزراء جمهوریہ تشبکو سلوفا کیا الاشتراکہ

(مادة ٥)

ينبئ الطرفان المتعاقدان أن يستعملا في تنفيذ تجارتهمما التبادلة في البضائع والمنتجات النباتية مواد غير نافلة للآفات النباتية وذلك كالشارة والغليس ، وبدائل المخازن ، والمراد الأخرى المشابهة التي يمكن أن تتفق عليها الجهات الفاعلة على وقاية النباتات والمحجر الزراعي في كلا البلدين .
يمضي أن تكون النباتات والمنتجات النباتية المستوردة من إقليم أحدى الدولتين المتعاقدين للأخرى خالية من التربة .

(مادة ٦)

في تبدير واستيراد النباتات والمنتجات النباتية من الأماكن الآتية :

في الجمهورية العربية المتحدة :

الاسكندرية ، بور سعيد ، بور توفيق ، وعن طريق المطارات المدنية للرور الدولي .

في جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية :

بلوس ، زادار ، كوبه ، ريجيكا ، سليت ، دابوفنيك ، بار ، والمعاهدة الحرة في سالونيكا بالبحر وعن طريق كل المطارات المدنية للرور الدولي .

يجوز في حالة الضرورة تغيير دائمة هذه الأماكن أوإضافة إليها باتفاق الطرفين المتعاقدين .

ويسمى الطرفان المتعاقدان بعد الأماكن المشار إليها في هذه المادة تدريجياً بأجهزة تبخير وتطهير النباتات والمنتجات النباتية .

(مادة ٧)

اتفق الطرفان المتعاقدان أن يشمل الفحص الزراعي أيضاً الرسائل النباتية التي يستوردها الممثلون الدبلوماسيون لكل من الدولتين .

(مادة ٨)

يعتمد الطرفان المتعاقدان أن يتبادلا التقارير كل عام حتى ٣١ مارس على الأقل ، عن طريق الأجهزة الخاصة بوقاية النباتات وذلك عن انتشار أمراض النباتات وأفاتها وعن الإجراءات التي تتخذ لمقاومتها .

(مادة ٩)

اتفق الطرفان المتعاقدان أن يتعاونا وأن يساعد كل منهما الآخر في مقاومة أمراض وأفاث النباتات واسعة الانتشار الخطيرة . وفي نطاق هذا التعاون سوف يعهد كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر بالمعونة العلمية والفنية بعد التشاور بين الجهات الرسمية الفاعلة على وقاية النباتات في الدولتين بموافقة السلطات المختصة .

(مادة ٢)

يبلغ الطرفان المتعاقدان أحدهما الآخر ، خلال الستين يوماً التالية لتاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية ، بكل الواقع المعمول بها في ميدان وقاية النباتات ، وخاصة لوازع المحجر الزراعي التي تحكم سائل الاستيراد والتصدير والتراسبيت فيما يتعلق بالنباتات والمنتجات النباتية .

وبالمثل يبلغ الطرفان المتعاقدان كلها منها الآخر بلوائح وقاية النباتات التي ستطبق بعد تاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية ، خلال الستين يوماً اللاحقة لتاريخ نشرها .

(مادة ٣)

يعتمد الطرفان المتعاقدان أن تكون جميع رسائل النباتات ، والمنتجات النباتية بفرض التصدير من إقليم أحدهما لإقليم الآخر مصحوبة بشهادة صحية تصدرها الجهة الرسمية الفاعلة على وقاية النباتات ووقاية المزروعات في الدولة المصدرة طبقاً للتوضيح الموضح في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المؤقتة في روما في ١٢/٦/١٩٥١

، كما يجب أن يوضع في الشهادة أية بيانات إضافية تفضيلها لوازع الدولة المستوردة .

وتحسماً مع النص المذكور عاليه فإن الطرفين المتعاقدين يعتمدان أن هذينما النباتات والمنتجات النباتية المصدرة لأى من الدولتين للفحص الزراعي الشامل .

وتستثنى من الأحكام السابقة النباتات النباتية المصنعة التي تتعرض لعمليات صناعية يكون نتيجتها القضاء على أمراض وأفاث النباتات .

وتجبرى على التفاوى المرسلة من إقليم أحدى الدولتين المتعاقدين إلى إقليم الدولة الأخرى ، عمليات التبخير والتطهير قبل التصدير إذا اقتضت الضرورة .

(مادة ٤)

يحتفظ الطرفان المتعاقدان بحق الفحص الزراعي للرسائل النباتية والمنتجات النباتية المستوردة من الدولة المتعاقدة الأخرى ، وبخذا الإجراءات المطلوبة طبقاً لوازعهما ، حتى لو لم يطبّق الرسالة بشهادة زراعية .

وإذا كشف فحص الرسالة عن وجود أمراض نباتات وأفاث ، ممنوع دخولها في الدولة المستوردة ، فإن على الجهات الرسمية الفاعلة على وقاية النباتات والمحجر الزراعي في الدولة المستوردة أن تبلغ فوراً الجهات المماثلة في الدولة المصدرة وتقوم بالإجراءات الزراعية الازمة طبقاً لقوانينه ولوائحه .

ويحدد موعد الاجتماعات ومكانها ومتى بالاتفاق بين الجهات الرسمية
الآئمه على وقایة البيانات في الطرفين المتعاقدين .
وتفصل الاجتماعات المنعقدة عنها سابقاً أيضاً بتفصير أو تطبيق هذه
الاتفاقية .

(مادة ١٢)

صدق كل هذه الاتفاقية وتدخل في حيز التنفيذ بعد تبادل وثائق
التصديق في (بلغراد) .

وتنظر هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات من تاريخ
دخولها في حيز التنفيذ . وإذا لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته كتابة
في إنه ، الاتفاقية قبل اقصائها عام ، فإنها تنتهي تلقائياً لمدة خمس سنوات
أخرى .

نفذا ووقعت بالقاهرة في اليوم الثاني من سبتمبر سنة ١٩٦٤ ،
من أسماءتين أصلتين باللغة الإنجليزية لها نفس الجهة .

من	عن
حكومة جمهورية يوغوسلافيا	جامعة جع
الاتحادية الاشتراكية	
توقيع :	توقيع
مهندس ستراهينجا أناناسكوفيتش	دكتور عبد الفتاح المرمى

(مادة ١٠)

يتعهد الطرفان المتعاقدان أن يتشاركاً بانتظام فيما يلي :

١ - تبادل المجالس الفنية ، والمؤلفات ، والمواد الإعلامية والمطبوعات
الأخرى في ميدان وقایة البيانات .

٢ - تبادل الخبراء لفترات محددة بقصد تبادل الخبرة في مقاومة
أمراض وآفات البيانات والتعرف على أحدث نتائج الأبحاث العلمية ذات
الصلة بموضوعات محددة .

٣ - تبادل الخبراء بفرض التدريب العالي والتخصص في موضوعات
معينة في وقایة المزروعات .

٤ - الاشتراك في حل مشكلات وقایة البيانات ذات الأهمية للبلدين .

٥ - تبادل المعلومات عن نتائج البحوث العلمية والوسائل العملية التي
ثبتت نجاحها في مقاومة آفات وأمراض البيانات الخطرة .

٦ - تبادل الخبرة المكتسبة في البحث العلمي والعمل فيما يتعلق باستنباط
سلالات من البيانات مقاومة للأمراض وللآفات ، وتبادل النشرات
في هذا الشأن .

(مادة ١١)

تؤكدنا تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية تعمد الجهات الرسمية الفاتحة
على وقایة البيانات في البلدين المتعاقدين اجتماعات لمثلها الفتنين كلما دعت
الضرورة ، وتقود الاجتماعات بالتناوب في الجمهورية العربية المتحدة
وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية .